الاجمال فالعقلية قل انظروا ماذا في السموات والارض
والآيات فيه ومن ذم المقلدين في الاعتقاد و
لكثرة جدا والاجماع منعقد عليه فالمقلد في الاعتقاد
آثم وان كان ايمانه صحيحا عندنا واما التقليد في
الاعمال فجائز لمن كان غير مجتهد ولكن لما انقطع
الاجتهاد من زمان طويل انحصر طريق معرفة مذهب
المجتهد المقلد في نقل كتاب معتبر متداول بين العلماء
مصحح لمن قدر على مطالعته واستخراجه او اخبار عدل
موثوق به في علمه وعمله فلا يجوز العمل بكل كتاب و
لا بقول كل من تزيى بزي العلماء و مقابل الاعتقاد
البدعة اعتقادا واهل السنة والجماعة وسببه التمسك
بالسنة وما عليه الصحابة واجماع الامة وترك
الهوى والاعجاب بالرأي مع النظر والاستدلال و
تقليد بصاحبه ولو مع اثم والتاسع الرياء وفيه
سبعة مباحث المبحث الاول في تعريفه وتقسيمه
هو ارادة نفع الدنيا بعمل الآخرة او دليله او اعلامه
احدا من الناس نم بغير اكراه ملجئ والباعث على فعله

على نفسه وضد الاخلاص وهو تجريد قصد التقرب
لله تعالى في الطاعة عن نفع الدنيا والاعلام السابق
ويشهر الاحسان وهو ان تعبد الله تعالى كانك
تراه وقد يطلق الرياء على حب المنزلة وقصدها
في قلوب الناس باعمال الدنيا وهذا رياء اهل الدنيا
والاول لتسميه رياء اهل الدين فالقسم الاول ان
لم يقارنه ارادة نفع الآخرة فرياء محض وان قارنته
فرياء مخلوط اما غالب او مساو او مغلوب فاجلبه
والمراد من نفع الدنيا اما خالق او مخلوق و
نفع الدنيا اما جاه او مال او قضاء شهوة
او دفع ضرر يسير وكل منها اما للتوسل الى
عمل الآخرة اولا والاول من الخالق نحو لبس
برياء لدور وصلوة الاستسقاء والاستخارة
والحاجة ونحوها وغيره كله رياء وان كان اعلام
الغير باعتبار على مجرد الاظهار للاقتداء ونحوه من
النيات الصالحة لا على نفس العمل فليس برياء
المبحث الثاني في ما به الرياء وهو ثلثة الاول

Copyright © King Saud University